

ج ٩/٧٤

١٢ نيسان/ أبريل ٢٠٢١

A74/9

جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعون

البنود ١١ و ١٣-٣ و ١٣-٤ و ١٣-٦ و ١٣-٧

١٣-٨ و ١٣-٩ و ١٧-١ و ١٧-٣ و ١٩ و ٢٢-١ و ٢٦-١

و ٢٦-٢ و ٢٦-٣ و ٢٦-٤ و ٢٦-٧ و ٢٦-٨ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير موحد مقدم من المدير العام^١

الركيزة ١: استفادة مليار شخص آخر من التغطية الصحية الشاملة

١٣- استعراض وتحديث المعلومات بشأن المسائل التي نظر فيها المجلس التنفيذي

١٣-٣ توسيع نطاق إتاحة العلاجات الفعالة للسرطان والأمراض النادرة والمهملية، بما في ذلك الأدوية واللقاحات والأجهزة الطبية ووسائل التشخيص والمنتجات الداعمة والعلاجات الخلوية والجينية والتكنولوجيات الصحية الأخرى؛ وتعزيز شفافية أسواق الأدوية واللقاحات وسائر المنتجات الصحية

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بتوسيع نطاق إتاحة العلاجات الفعالة للسرطان والأمراض النادرة والمهملية، بما في ذلك الأدوية واللقاحات والأجهزة الطبية ووسائل التشخيص والمنتجات الداعمة والعلاجات الخلوية والجينية والتكنولوجيات الصحية الأخرى؛ وتعزيز شفافية أسواق الأدوية واللقاحات وسائر المنتجات الصحية.٢ وخلال المناقشات، أبرز أعضاء المجلس أهمية التعاون في ميدان تحسين القدرة على تحمل تكاليف الأدوية والتعاون التنظيمي في مجال إتاحة أدوية الأمراض النادرة والمهملية على حد سواء، وشددوا أيضاً على ضرورة وضع استراتيجيات وخطط وطنية بشأن إتاحتها بإنصاف.

١٣-٤ الاستراتيجية وخطة العمل العالميتان بشأن الصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بالاستراتيجية وخطة العمل العالميتين بشأن الصحة العامة والابتكار والملكية الفكرية.٣ ونظر المجلس أيضاً في مشروع قرار بشأن تعزيز الإنتاج المحلي للأدوية وغيرها من التكنولوجيات الصحية تحسيناً لإتاحتها، واتفق على إجراء المزيد من المشاورات خلال فترة ما بين الدورتين بغية تقديم القرار بصيغة نهائية إلى جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين.

١ ينبغي الاطلاع على النصوص الواردة في هذه الوثيقة في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال بالتزامن مع التقارير المقابلة لها التي نظر فيها المجلس التنفيذي في دورتيه السابعة والأربعين بعد المائة والثامنة والأربعين بعد المائة، علماً أن المحاضر الموجزة لهاتين الدورتين متاحة على الرابط الإلكتروني التالي: <http://apps.who.int/gb/or/>.

٢ الوثيقة مت ٩/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثامنة، الفرع ١، والجلسة التاسعة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

٣ الوثيقة مت ١٠/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة التاسعة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

١٣-٦ المنتجات الطبية المتدنية النوعية والمغشوشة

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بالمنتجات الطبية المتدنية النوعية والمغشوشة.^١

١٣-٧ توحيد أسماء الأجهزة الطبية

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بتوحيد أسماء الأجهزة الطبية، وأدلى الأعضاء بمداخلات أبرزت الحاجة إلى كل من مواصلة النقاش مع أصحاب المصلحة الرئيسيين واستمرار الأمانة في إطلاع الدول الأعضاء على آخر المستجدات فيما يخص أي حصائل ذات صلة.^٢

١٣-٨ خطة التمنيع لعام ٢٠٣٠

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بخطة التمنيع لعام ٢٠٣٠. ورداً على ما أُرِيد من تعليقات، تعهدت الأمانة بتقديم معلومات أكثر تفصيلاً قبل انعقاد جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين عن الإتاحة المنصفة لللقاحات المضادة للمُمرضات المسببة للجوائح وعن أثر جائحة كوفيد-١٩ على الخدمات الصحية الأساسية. وقد أُعدت الآن ملاحق تقنية بشأن كل واحدة من الأولويات الاستراتيجية، ويرد فيها مزيد من التفاصيل عن بعض المسائل المالية، وأنشئ موقع إلكتروني مخصص يبين معلومات عن الجوانب التالية من خطة العمل: الرؤية والاستراتيجية؛ الجوانب الاستراتيجية؛^٤ الملاحق التقنية المتعلقة بالأولويات الاستراتيجية؛ إطار العمل؛ ملاحق ووثائق مساعدة أخرى.

١٣-٩ خدمات رعاية صحة العيون المتكاملة والمركزة على الناس، بما في ذلك العمى وضعف البصر الممكن توقيهما

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بخدمات رعاية صحة العيون المتكاملة والمركزة على الناس، بما في ذلك العمى وضعف البصر الممكن توقيهما.^٥

١ الوثيقة مت ١٢/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثانية عشرة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

٢ الوثيقة مت ١٣/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثانية عشرة، الفرع ١ (بالإنكليزية).

٣ الوثيقة مت ١٤/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثانية عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٤ متاح على الرابط التالي: www.immunizationagenda2030.org (تم الاطلاع في ٨ آذار/ مارس ٢٠٢١).

٥ الوثيقة مت ١٥/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثانية عشرة، الفرع ٢، والجلسة الرابعة عشرة، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

الركيزة ٢: حماية مليار شخص آخر من الطوارئ الصحية على نحو أفضل

١٧- طوارئ الصحة العامة: التأهب والاستجابة

١٧-١ الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بالاستجابة لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩).^١ وسترد المعلومات المتعلقة بتنفيذ القرار ج ص ع ٧٣-١ (٢٠٢٠) في تقرير مستقل.^٢

١٧-٣ عمل المنظمة في مجال الطوارئ الصحية

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بعمل المنظمة في مجال الطوارئ الصحية.^٣

• تعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ على الصعيد العالمي

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بتعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ على الصعيد العالمي^٤ واعتمد أيضاً المقرر الإجرائي ج ص ع ٤٨ (٢) الذي قرر فيه أن يدعو إلى صياغة مشروع قرار تشارك فيه مشاركة كاملة جميع الدول الأعضاء في المنظمة لعرضه على نظر جمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين، بشأن تعزيز قدرات المنظمة في مجال التأهب للطوارئ الصحية والاستجابة لها، بما يشمل تناول توصيات الفريق المستقل المعني بالتأهب لمواجهة الجائحة والتصدي لها ولجنة الرقابة الاستشارية المستقلة المعنية ببرنامج المنظمة للطوارئ الصحية ولجنة المراجعة المعنية بتنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) أثناء الاستجابة لجائحة كوفيد-١٩.

• تعزيز التأهب للطوارئ الصحية: تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥)

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بتعزيز التأهب للطوارئ الصحية: تنفيذ اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥).^٥ وأبرز أعضاء المجلس في المناقشات الدائرة الحاجة إلى تنفيذ اللوائح بطريقة فعالة، وتحسين التنسيق بين القطاعات، وتحديث خطط العمل الوطنية بشأن الأمن الصحي وتنفيذها، وضمان توفير تمويل مستدام ويمكن التنبؤ به، وتعزيز النظم الصحية الوطنية، وتحسين جوانب الإبلاغ بالمخاطر وإشراك المجتمعات المحلية. كما أشار أعضاء المجلس إلى أهمية تحسين ما يلي: رصد تنفيذ اللوائح وتقييمها؛ وتبادل المعلومات؛ والتعاون الدولي بشأن مكافحة الأمراض الحيوانية المصدر؛ واستخدام أدوات لتعزيز قدرات البلدان (مثل المعايير المرجعية للمنظمة بشأن اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) والقدرات المتعلقة برسم خرائط الموارد الوطنية وتحليل الأثر)؛ وتعزيز قدرات المنظمة وتزويدها بالموارد اللازمة لأداء دورها المركزي في القيادة والتنسيق على الصعيد العالمي.

١ الوثيقة مت ١٦/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الثانية والثالثة (بالإنكليزية).

٢ الوثيقة ج ١٥/٧٤.

٣ الوثيقة مت ١٧/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الرابعة والخامسة (بالإنكليزية).

٤ الوثيقة مت ١٨/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الرابعة والخامسة (بالإنكليزية).

٥ الوثيقة مت ١٩/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الرابعة والخامسة (بالإنكليزية).

١٩ - آثار تنفيذ بروتوكول ناغويا على الصحة العامة

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بآثار تنفيذ بروتوكول ناغويا على الصحة العامة. ١

الركيزة ٣: تمتع مليار شخص آخر بمزيد من الصحة والعافية

٢٢ - استعراض وتحديث المعلومات بشأن المسائل التي نظر فيها المجلس التنفيذي

٢٢-١ المحددات الاجتماعية للصحة

نظر المجلس في التقرير المتعلق بالمحددات الاجتماعية للصحة، ٢ واعتمد أيضاً القرار مت ٤٨ق ٢.

الركيزة ٤: تعزيز كفاءة المنظمة وفعاليتها في مجال تزويد البلدان بدعم أفضل

شؤون الميزانية

١١ - الميزانية البرمجية المقترحة للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣

أحاط المجلس علماً، في إطار هذا البند، بالتقرير المتعلق بالتقدم المحرز صوب تحقيق أهداف خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ٣ أما الميزانية البرمجية المقترحة للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ في حد ذاتها والمُحدثة على ضوء تعليقات المجلس، فهي ترد في وثيقة مستقلة. ٤

-
- ١ الوثيقة مت ٤٨/٢١؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الرابعة عشرة، الفرع ٤، والجلسة الخامسة عشرة، الفرع ١ (بالإنكليزية).
- ٢ الوثيقة مت ٤٨/٢٤؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة العاشرة، الفرع ١ (بالإنكليزية).
- ٣ الوثيقة مت ٤٨/٢٥ إضافة ١؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة السادسة، الفرع ٢، والجلسة السابعة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).
- ٤ الوثيقة ج ٥/٧٤.

٢٦- استعراض وتحديث المعلومات بشأن المسائل التي نظر فيها المجلس التنفيذي

الشؤون الإدارية والتنظيمية ومسائل الحوكمة

٢٦-١ معلومات محدثة عن صندوق البنية التحتية

• معلومات محدثة عن إدارة وتكنولوجيا المعلومات

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بالمعلومات المحدثة عن إدارة وتكنولوجيا المعلومات.^١ وسوف تزد المعلومات المتعلقة بصندوق البنية التحتية في تقرير مستقل.^٢

• استراتيجية تجديد مباني جنيف

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق باستراتيجية تجديد مباني جنيف.^٣

٢٦-٢ عملية التحوّل في منظمة الصحة العالمية

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بعملية التحوّل في منظمة الصحة العالمية،^٤ ووافق أيضاً على توصيات لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي.^٥

٢٦-٣ إصلاح منظمة الصحة العالمية

• إصلاح منظمة الصحة العالمية: الحوكمة

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بإصلاح منظمة الصحة العالمية: الحوكمة،^٦ واعتمد أيضاً المقرر الإجرائي مت ١٤٨ (٩).

• إصلاح منظمة الصحة العالمية: أيام الصحة العالمية

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بإصلاح منظمة الصحة العالمية: أيام الصحة العالمية،^٧ واعتمد أيضاً المقرر الإجرائي مت ١٤٨ (١٠).

١ الوثيقة مت ٣٠/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٢ الوثيقة ج ٢٣/٧٤.

٣ الوثيقة مت ٣١/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٤ الوثيقة مت ٣٢/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

٥ الوثيقة مت ٥/١٤٨، الفقرة ٤٣.

٦ الوثيقة مت ٣٣/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ٥ (بالإنكليزية).

٧ الوثيقة مت ٣٤/١٤٨؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ٥ (بالإنكليزية).

• استعراض استحقاقات أعضاء المجلس التنفيذي

في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠، أحاط المجلس علماً في دورته السابعة والأربعين بعد المائة بالتقرير المتعلق باستعراض استحقاقات أعضاء المجلس التنفيذي^١ واعتمد أيضاً المقرر الإجرائي مت ١٤٧(١١).

• إصلاح منظمة الصحة العالمية: مشاركة الجهات الفاعلة غير الدول في الأجهزة الرئاسية للمنظمة

في كانون الثاني/يناير ٢٠٢١، أحاط المجلس التنفيذي علماً في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة بالتقرير المتعلق بمشاركة الجهات الفاعلة غير الدول في الأجهزة الرئاسية للمنظمة، بما في ذلك نهج مقترح لتحسين مشاركتها هذه^٢. وستنظم الأمانة على النحو الواجب في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٢١ اجتماعاً غير رسمي - تشارك فيه الدول الأعضاء والأمانة والجهات الفاعلة غير الدول التي تربطها بالمنظمة علاقات رسمية - وذلك في إطار الأعمال التحضيرية لجمعية الصحة العالمية الرابعة والسبعين. وعلاوة على ذلك، ستُختبر في جمعية الصحة تلك البيانات المجمعة فيما يخص عدداً محدوداً من بنود جدول الأعمال، وستقدم الأمانة تقريراً عن تلك المبادرات إلى المجلس التنفيذي في دورته الخمسين بعد المائة.

٢٦-٤: الاستراتيجيات وخطط العمل العالمية المرتقب انتهاء مدتها في غضون عام واحد

• خطة عمل المنظمة العالمية بشأن الإعاقة ٢٠١٤-٢٠٢١: تحسين صحة جميع الأشخاص ذوي الإعاقة

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بخطة عمل المنظمة العالمية بشأن الإعاقة ٢٠١٤-٢٠٢١،^٣ واعتمد أيضاً القرار مت ٤٨ق٦.

• الاستراتيجيات العالمية لقطاع الصحة بشأن فيروس العوز المناعي البشري والتهاب الكبد الفيروسي والعدوى المنقولة جنسياً، للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١

أحاط المجلس علماً بالتقرير المتعلق بالاستراتيجيات العالمية لقطاع الصحة بشأن فيروس العوز المناعي البشري والتهاب الكبد الفيروسي والعدوى المنقولة جنسياً، للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١،^٤ واعتمد أيضاً المقرر الإجرائي مت ١٤٨(١٣) دعماً لجملة أمور، منها وضع استراتيجيات عالمية لقطاع الصحة بشأن هذه المسائل الثلاث للفترة ٢٠٢٢-٢٠٣٠.

١ الوثيقة مت ١٤٧/٣؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته السابعة والأربعين بعد المائة، الجلسة الأولى (المُستأنفة)، الفرع ٤ (بالإنكليزية).

٢ الوثيقة مت ١٤٨/٣٥؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الرابعة عشرة، الفرع ٤، والجلسة الحادية عشرة، الفرع ٣ (بالإنكليزية).

٣ الوثيقة مت ١٤٨/٣٦؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة العاشرة، الفرع ٢، والجلسة الرابعة عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

٤ الوثيقة مت ١٤٨/٣٧؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة العاشرة، الفرع ٢، والجلسة الرابعة عشرة، الفرع ٢ (بالإنكليزية).

شؤون العاملين

٢٦-٧ تقرير اللجنة الدولية للخدمة المدنية

نظراً إلى التحديات الناجمة عن جائحة كوفيد-١٩، لم يصدر تقرير عن المجلس التنفيذي بشأن تقرير اللجنة الدولية للخدمة المدنية لعام ٢٠٢٠، بل وردت المجلس، عوضاً عن ذلك، معلومات محدثة شفوية من الأمانة. ٢

٢٦-٨ تعديلات النظام الأساسي للموظفين ولائحة الموظفين

بعد أن نظر المجلس في التقرير المتعلق بتعديلات النظام الأساسي ولائحة الموظفين، ٣ اعتمد القرارات مت ٤٨ق ٣ ومت ٤٨ق ٤ ومت ٤٨ق ٥.

الإجراء المطلوب من جمعية الصحة

جمعية الصحة مدعوة إلى الإحاطة علماً بهذا التقرير، وكذلك إلى القيام بما يلي:

- أن تولي، بموجب البند ١٣-٤، الاعتبار الواجب لحصيلة ما يُجرى من مشاورات بين الدورتين بشأن مشروع القرار المقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة بصدد تعزيز الإنتاج المحلي للأدوية وغيرها من التكنولوجيات الصحية تحسباً لإتاحتها؛
- أن تنتظر، بموجب النقطة الأولى من البند ١٧-٣، في حصيلة عملية إعداد مشروع قرار لكي تنتظر فيه؛
- أن تنتظر، بموجب البند ١٩، في أن تطلب إلى الأمانة مواصلة عملها في هذا المجال والتركيز بوجه خاص على الخيارات المتاحة لإبداء المزيد من الشفافية والإنصاف والوضوح والاتساق في الممارسات المتبعة في تقاسم المُمرضات وما يتصل بها من ترتيبات فيما يتعلق بتقاسم الفوائد المجنية منها بإنصاف على الصعيد العالمي، وتعزيز قدرات العالم بأسره فيما يخص تحديد متواليات جينومات المُمرضات وتحليل تلك الجينومات على حد سواء؛
- أن تعتمد، بموجب البند ٢٢-١، القرار الذي أوصى به المجلس التنفيذي في القرار مت ٤٨ق ٢؛
- أن تعتمد، بموجب النقطة الأولى من البند ٢٦-٣، المقرر الإجرائي الذي أوصى به المجلس التنفيذي في المقرر الإجرائي مت ٤٨ق ٩؛

١ تقرير اللجنة متاح على الرابط التالي:

<https://icsc.un.org/Resources/General/AnnualReports/AR2020.pdf?r=02277816> (تم الاطلاع في ٧ آذار/ مارس ٢٠٢١).

٢ انظر المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ٤ (بالإنكليزية).

٣ الوثيقة مت ٤٨/١٤٥؛ انظر أيضاً المحاضر الموجزة للمجلس التنفيذي في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة، الجلسة الحادية عشرة، الفرع ٤ (بالإنكليزية).

- أن تعتمد، بموجب النقطة الثانية من البند ٢٦-٣، المقرر الإجرائي الذي أوصى به المجلس التنفيذي في [المقرر الإجرائي مت ١٤٨ \(١٠\)](#)؛
- أن تعتمد، بموجب النقطة الثالثة من البند ٢٦-٣، المقرر الإجرائي الذي أوصى به المجلس التنفيذي في [المقرر الإجرائي مت ١٤٧ \(١١\)](#)؛
- أن تعتمد، بموجب النقطة الأولى من البند ٢٦-٤، القرار الذي أوصى به المجلس التنفيذي في [القرار مت ٤٨ اق ٦](#)؛
- أن تعتمد، بموجب النقطة الثانية من البند ٢٦-٤، المقرر الإجرائي الذي أوصى به المجلس التنفيذي في [المقرر الإجرائي مت ١٤٨ \(١٣\)](#)؛
- أن تعتمد، بموجب البند ٢٦-٨، القرار الذي أوصى به المجلس التنفيذي في [القرار مت ٤٨ اق ٤](#).

= = =